

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٢ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يُرخص للطائفة الإنجيلية بكنيسة الله الكائنة ١٩ شارع الجلاء بمدينة ملوى - محافظة المنيا ، والمقامة من قبل ، وذلك وفقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، ووفقاً للرسم الهندسى المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ ربيع الأول سنة ١٤٢٧ هـ .

( الموافق ٣ أبريل سنة ٢٠٠٦ م ) .

**حسنى مبارك**